جامعة الدول العربية
المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
معهد البحوث والدراسات العربية
قسم البحوث والدراسات القانونية

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في القانون التجاري
مسؤولية الوكيل في عقود الوكالة التجارية

في القانونين (العراقي والمصري)

- دراسة مقارنة-

إعداد الباحث

ناجي عزاك عرموش

لجنة المناقشة والحكم:

أ.د/ سميحة مصطفى القليوبي — رئيسا
أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة القاهرة
وزيرة التجارة في جمهورية مصر العربية سابقاً

أ.د/ رضا محمد إبراهيم عبيد — عضوا ومشرفا
أستاذ القانون التجاري والبحري- عميد كلية حقوق بني سويف السابق

أ.د/ أحمد بركات مصطفى — عضوا
أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة أسيوط

١٤٣٨هـ القاهرة ٢٠١٦م

T05-01224

رسائل
٤٤٤/٣
٤٤٨٥/٢٠١٨٩٦
جامعة الدول العربية

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

معهد البحوث والدراسات العربية

قسم البحوث والدراسات القانونية

جامعة الدول العربية

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في القانون التجاري

مسؤولية الوكيل في عقود الوكالة التجارية

في القانونين (العراقي والمصري)

- دراسة مقارنة-

المكتبة كلية الحقوق
جامعة القاهرة
تقديري

إعداد الباحث

ناجي عراك عرموش

لجنة المناقشة والحكم:

أ.د/ سميحة مصطفى القليوبي — رئيساً

أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة القاهرة

وزيرة التجارة في جمهورية مصر العربية سابقاً

أ.د/ رضا محمد إبراهيم عبيد — عضواً ومشرفاً

أستاذ القانون التجاري والبحري- عميد كلية حقوق بني سويف السابق

أ.د/ أحمد بركات مصطفى — عضواً

أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة أسيوط

١٤٣٨هـ **القاهرة** **٢٠١٦م**

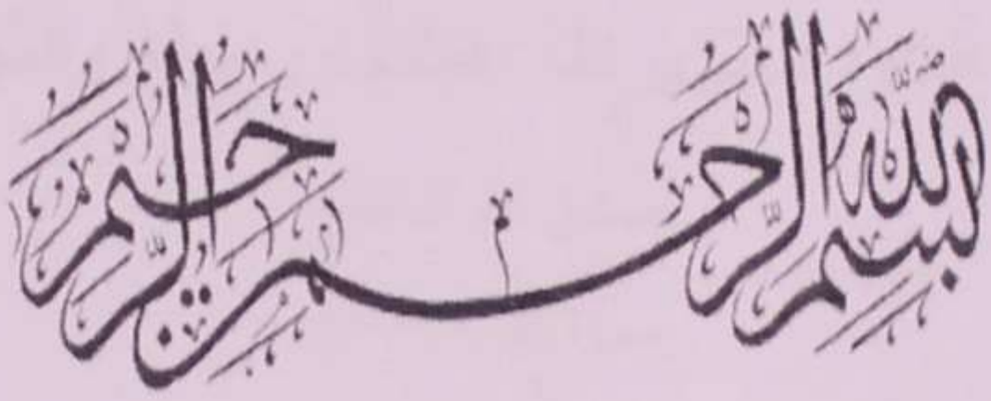

{ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ}

سورة آل عمران (الآية ١٥٩)

{قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ}

سورة يوسف (الآية ٥٥)

{رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ}

سورة الممتحنة (الآية ٤)

صدق الله العظيم

الإهداء

(وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ)

صدق الله العظيم

سورة التوبة (١٠٥)

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلى بطاعتك .. ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك .. ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك .. ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك

"الله جل جلاله"

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة .. إلى نبي الرحمة ونور العالمين

"سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم"

إلى الدماء الزكية التي روت أرض الرافدين ظلمًا وعدوانًا

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار .. إلى من علمني العطاء بدون انتظار .. إلى من أحمل أسمه بكل افتخار .. أرجو من الله يجعله للرسول جار.. والدي رحمه الله

إلى معنى التضحية .. وإلى معنى التفاني .. إلى سر الوجود.. إلى من كان دعائها سر نجاحي إلى أغلى ما احب.. والدتي

إلى ابن أخي عمر الذي فارقني بدون وداع وحرق الفؤاد دون أن يراع

تغمده الرحمن برحمته وجعل مثواه جنات الخلد

إلى زوجتي وأولادي

شكر وتقدير

الشكر لله عز وجل الذي أنار لي الدرب، وفتح لي أبواب العلم وأمدني بالصبر والإرادة، والصلاة والسلام على معلم البشرية وهادي الإنسانية وعلى آله وصحبة ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين...أما بعد:-

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أقول: إن المرء بعد أن وفقه الله تعالى لإنجاز هذا العمل، لا يجد سبيلا إلا أن يسجد لله حامدًا شاكرًا على ما وهبه له من عون، وطاقة، وصبر.

وإقرار بالفضل، فإني اتوجه بالشكر الجزيل لكل إنسان غمرني بفضله وقدم لي نصيحة ساهمت في إخراج هذا العمل إلى النور. فلابد من أن أقدم لهم الشكر والامتنان عرفانا بجميلهم الذي سيطوقني طيلة حياتي، فابدأ بأستاذي ومشرفي العالم الجليل المفكر الفقيه الدكتور رضا محمد إبراهيم عبيد أستاذ القانون التجاري والبحري عميد كلية الحقوق جامعة بني سويف الذي تتلمذت على يديه ، فكان نصحه نورا يهديني، وكان لتوجيهاته الفضل في إثراء وإظهار هذا العمل على صورته التي ظهر عليها، فله مني جزيل الشكر والتقدير والعرفان وأمده الله بطول العمر ودوام الصحة والعافية....

ولله الحمد والمنة على فضله بأن شرفني فجعل رئاسة لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة المتواضعة بيد أستاذة جليلة، ومعلمة نبيلة، وعالمة فاضلة، نعجز فيها عن التعبير بمشاعرنا فتخوننا الكلمات عن وصف ما يجول بخاطرنا. اليوم نقف بصمت أمام حضرتها، التي قدمت الكثير لدارسي القانون فكانت فخرًا لهم فقد تتلمذ على مؤلفاتها اجيالًا من الباحثين وشيدت عقولًا وصروحًا من الفكر، وليس هناك في مصر أو البلاد العربية باحث في مجال القانون التجاري إلا ولها الفضل عليه.. وهي استاذتنا الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبي استاذة القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق بجامعة القاهرة ووزيرة التجارة في جمهورية مصر العربية سابقًا،

أبدعت .. فكان لإبداعها معنى طمحت .. فكان لطموحها مغزى وهدف.

فأتقدم إليها بأسمى آيات الشكر وعظيم الامتنان على تفضلها بقبول الاشتراك في مناقشة هذه الرسالة، رغم أعبائها الجسام ومسؤولياتها المتعددة، وحقًا أن مشاركتها في لجنة المناقشة يضفي عليها ثراءً عميقًا فأسال الله عز وجل أن يمتعها بالصحة والعافية وأن يمدها بطول العمر.

كما يطيب لي أن اتقدم بشكري وتقديري إلى العالم الفاضل الجليل الأستاذ الدكتور احمد بركات مصطفى استاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة اسيوط الذي يشار اليه بالبنان عضو لجنة المناقشة والحكم. فلا أجد أن من الكلمات ما يمكن أن يعبر عن عظيم شكري وامتناني وتقديري وامتناني إلا الدعاء له أن يجزيه الله عز وجل عني خير الجزاء وان يأخذ بيده ليكون دوما لطلاب العلم منارًا يهتدى به لمرسى العلم والمعرفة.

وشكرا لكل من علمني أن امسك قلمًا.. أو ارسم حرفًا، أو اعتنق فكرًا.. وشكرًا لكل من لمس الطيش مني فعفى، وظن السوء بي فصفح.. وانس الرشد فيَّ فمجّد...

والشكر كل الشكر لعلماء الرافدين الأفذاذ الذين ما فتئت أيادي غادرَ وقلوب سوداء تجهض إبداعاتهم وتخمد جذوت علمهم..

كما يروق لي أن أقف مُحييًا ومُبجلا وشاكرا وقارا بالثناء والعرفان لجميع علماء مصر، ولشعبها الطيب الكريم الوفي لأرضه وبلده..

وشكرا إلى الصرح العلمي الشامخ عمادة واساتذة وإداريين، والذي أنجب الكثير والكثير من العلماء والباحثين، فلهم جميعا والدكتور وائل خصيصا كل الاحترام والتقدير

والشكر موصول إلى القاضي عواد العبيدي قاضي محكمة بداءة كركوك وإلى اخوتي واصدقائي كافة الذين شجعوني وسهلوا امري ابتداءً وانتهاءً... فجزاهم الله عني خيرا....

الباحث

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــة:

الحمد لله منزل الشرائع لصالح العباد والبلاد، والصلاة والسلام على من حرر الإنسان من الظلم والاستبداد، وعلى آله وأصحابه والتابعين الذين نشروا مبادئ التوحيد والحرية والعرفان.

بالنظر لتزايد النشاط التجاري في العصر الحديث واتساع نطاق الخدمات التي يتطلبها النشاط التجاري، أصبح من العسير أن يتعامل التاجر أو المنتج مباشرة مع المستهلك، ومما نتج عن ذلك أن تبوأت الوكالة التجارية في هذا العصر مكانة رفيعة في مجال التجارة المحلية والدولية، خاصة بعد تطور وسائل المواصلات والنقل والتطور العلمي المذهل الذي وصل اليه العالم اليوم، حيث تمكن التجار من الترويج لمنتجاتهم في يسر وبيعها في أنحاء العالم دون تحمل عناء الانتقال من موطنهم بواسطة الوكلاء التجاريين الذين يقومون بالإضافة إلى الترويج والدعاية لمصلحة الموكل بإبرام صفقات باسم الموكل ولحسابه، أو أن يبرم صفقة مستثراً كما هو الحال في الوكالة بالعمولة، حسب ما تقتضي مصلحته في الوصول إلى المستهلك بسرعه ويسر و بأقل تكاليف، إذ نتج عن ذلك ضرورة أن يمر التعامل بين التجار أو المنتج والمستهلك عبر سلسلة من المعاملات، ومن هنا برزت صور أخرى متنوعة من العقود. من أمثلتها بالإضافة إلى ما ذكرناه الممثل التجاري والموزع التجاري، حيث يستعين التاجر في مباشرة نشاطه التجاري بعددٍ غير قليل من الأشخاص، فهو في الغالب لا يستطيع أن يباشر نشاطه التجاري على الوجه الأكمل بمفرده، خاصة إذا كانت التجارة التي يقوم بها على قدرٍ من الأهمية.

فهو أولاً قد يلجأ إلى الاستعانة بعمالٍ أو موظفين أو مديرين أو خبراء لمعاونته في مباشرة التجارة، فيعهد إلى العمال والموظفين بالقيام بأعمال البيع

للجمهور وعرض السلع، ويعهد إلى المديرين بإدارة المحل التجاري أو إدارة فروعه في الأقاليم أو الخارج بحسب طبيعة التجارة.

كما قد يلجأ للخبراء؛ لاستشارتهم في درجة جودة السلع وأحدث الطرق والوسائل في إنتاجها.

ويستعين التاجر بهؤلاء الأشخاص بمقتضى عقود عمل تجعلهم في مركز التابع له، فكل من هؤلاء العمال أو الموظفين أو غيرهم يباشر العمل التجاري باسم ولحساب التاجر صاحب المشروع، وبناءً على ذلك لا يعتبر أي منهم تاجرًا؛ نظرًا لأنه لا يتمتع باستقلال في مباشرة هذه الأعمال، علاوة على عدم تحملهم نتائج إدارة هذا المشروع من ربح أو خسارة.

وإلى جوار هذه الطائفة من الأشخاص، توجد طائفةٌ أخرى يستعين بها التاجر في مباشرة تجارته، كما هو الحال عند استعانة التاجر بغيره لتصريف بضائعه أو إرسال ما يحتاج إليه من سلع أو خدمات، أو للتوسط بينه وبين غيره من العملاء أو أصحاب المصانع والمتاجر، التي لها علاقة بطبيعة التجارة التي يباشرها.

وهذه الطائفة من الأشخاص منهم من يعمل دون أن يكون أحدهم تابعًا لهذا التاجر، بمعنى أنهم لا يرتبطون معه بعقد عمل، وإنما على العكس يعمل كل منهم مستقلاً عنه، ولا يعتبر من أتباعه. على خلاف أشخاص الطائفة الأولى، فهم وسطاء محترفون غير خاضعين قانونًا لمن يعملون لحسابهم.

وغالبًا ما يحترف هؤلاء الأشخاص القيام بهذه الأعمال لحساب الغير، وفي هذه الحالة يعتبرون تجارًا يعملون على وجه الاستقلال، إذ إن عملهم الأساسي هو التوسط بين التاجر والغير؛ لتصريف منتجاته أو تسهيل تجارته بحسب طبيعة هذه التجارة، وهؤلاء الأشخاص هم الوكلاء بالعمولة والسماسرة.

ومن هذه الطائفة، من تنحصر مهمته في الحض على إبرام العقود لمصلحة العاقد الآخر في مقابل أجر، وذلك بصفة مستمرة وفي منطقة نشاطٍ معينة.

الفهرست

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١
الفصل التمهيدي : مفهوم عقود الوكالة التجارية	١١
المبحث الاول : ماهية عقد الوكالة التجارية وطبيعته القانونية	١٢
المطلب الاول : ماهية عقد الوكالة التجارية	١٣
الفرع الاول : تعريف الوكالة لغة	١٤
الفرع الثاني : تعريف الوكالة في اصطلاح الفقهاء	١٦
الفرع الثالث : ماهية الوكالة في القانون الوضعي	١٧
المطلب الثاني : طبيعة عقد الوكالة التجارية	٢٢
المبحث الثاني : شروط عقد الوكالة التجارية وتمييزه عن العقود الأخرى	٣٠
المطلب الاول : شروط عقد الوكالة	٣٠
الفرع الاول : الشروط المطلوبة في الموكل	٣١
الفرع الثاني : الشروط المطلوبة في الوكيل التجاري	٣٦
الفرع الثالث : شروط عقد الوكالة ذاته	٥١
المطلب الثاني : تمييز عقد الوكالة عن غيره من العقود	٥٢
الفصل الثاني : انواع عقود الوكالة التجارية	٦٧
المبحث الاول : عقد الوكالة بالعمولة	٦٧
المطلب الاول : المقصود بعقد الوكالة بالعمولة	٦٨
الفرع الاول : تعريف عقد الوكالة بالعمولة	٧٩
الفرع الثاني : الطبيعة القانونية لعقد الوكالة بالعمولة	٧٣
الفرع الثالث : تمييز الوكيل بالعمولة عن غيره من الوسطاء التجاريين	٧٦
المطلب الثاني : اهمية عقد الوكالة بالعمولة وخصائصه	٧٩
الفرع الاول : اهمية عقد الوكالة بالعمولة	٧٩

الفرع الثاني : خصائص الوكالة بالعمولة	٨١
المطلب الثالث : اثار عقد الوكالة بالعمولة	٨٤
الفرع الاول : التزامات الوكيل بالعمولة	٨٥
الفرع الثاني : التزامات الموكل	١٠٣
الفرع الثالث : ضمانات الموكل والوكيل بالعمولة	١٠٥
المبحث الثاني : عقد التمثيل التجاري	١١٠
المطلب الاول : ماهية عقد التمثيل التجاري	١١١
المطلب الثاني: احكام عقد التمثيل التجاري في القانونين العراقي والمصري	١١٤
الفصل الثاني : الوكيل الاليكتروني في التجارة الإليكترونية	١١٨
المبحث الاول : تعريف الوكيل الاليكتروني وتمييزه عن الوكيل العادي	١٢١
المطلب الاول : تعريف الوكيل الاليكتروني	١٢٢
المطلب الثاني : تمييز الوكيل الالكتروني عن الوكيل العادي	١٢٤
المبحث الثاني : نطاق عمل الوكيل الإليكتروني	١٣٠
المطلب الاول : التصرفات القانونية التي يباشرها الوكيل الالكتروني	١٣١
المطلب الثاني : التصرفات القانونية المستثناة من نطاق عمل الوكيل الإلكتروني	١٣٤
المبحث الثالث : المسؤولية المدنية للوكيل الإلكتروني والبيئة التشريعية للتجارة للإليكترونية في مصر	١٣٦
المطلب الاول : المسؤولية المدنية للوكيل الإليكتروني	١٣٦
المطلب الثاني : البيئية التشريعية للتجارة الإليكترونية في مصر	١٣٩
الباب الثاني : آثار عقد الوكالة التجارية	١٤٠
الفصل الاول : التزامات وحقوق اطراف عقد الوكالة التجارية وبعض الاحكام الخاصة بالوكيل وضماناته	١٤١
المبحث الاول : التزامات اطراف عقد الوكالة التجارية	١٤٢

المطلب الاول : التزامات الوكيل تجاه موكله	١٤٣
الفرع الاول : التزام الوكيل بتنفيذ العمل المتفق عليه في عقد الوكالة وفق تعليمات الموكل	١٤٤
الفرع الثاني : التزام الوكيل بالمحافظة على اموال الموكل	١٤٨
الفرع الثالث : التزام الوكيل باطلاع الموكل على سير الوكالة وتقديم حساب اليه	١٥٠
المطلب الثاني : التزامات الموكل تجاه الوكيل	١٥٣
الفرع الاول : دفع الاجرة اذا كانت الوكالة مأجورة	١٥٣
الفرع الثاني : التزامك الموكل برد المصروفات التي انفقها الوكيل	١٥٦
الفرع الثالث : الوفاء في الحقوق التي ترتبت في ذمة الوكيل	١٥٨
الفرع الرابع : التزام الموكل بضمان الضرر الذي لحق الوكيل	١٥٩
المبحث الثاني : بعض الاحكام الخاصة بالوكيل وضماناته	١٦٢
المطلب الاول : بعض الاحكام الخاصة بالوكيل	١٦٢
المطلب الثاني : ضمانات الوكيل التجاري	١٦٧
الفرع الاول : حق الوكيل بالحجز على اموال الموكل	١٧٢
الفرع الثاني : حق الوكيل في حبس مال الموكل	١٧٥
الفصل الثاني : آثار الوكالة بالنسبة للغير الذي تعاقد مع الوكيل	١٧٩
المبحث الاول : علاقة الغير بالوكيل	١٨٠
المبحث الثاني : علاقة الموكل بالغير	١٨٨
المطلب الاول : اذا أبرم الوكيل في حدود وكالته عقدا باسم الموكل	١٨٩
المطلب الثاني : علاقة الموكل بالغير اذا تجاوز الوكيل حدود الوكالة او العمل دون وكالة او بعد انتهائها	١٩١
المطلب الثالث : حالات اخرى لبقاء اثر التصرف الوكيل بحق الموكل	١٩٣
المبحث الثالث : علاقة الوكيل الذي يعمل باسمه الشخصي مع الغير	٢٠٠

والموكل (الوكيل المسخر)	
المطلب الاول : الوكيل الذي يعمل باسمه الشخصي	٢٠١
المطلب الثاني : علاقة الوكيل المسخر والموكل بالغير	٢٠٤
الفرع الأول: علاقة الوكيل المسخر والموكل بالغير في القوانين العربية المتأثرة بالقوانين والفقه الغربي (نموذج القانون العراقي والقانون المصري)	٢٠٤
الفرع الثاني: علاقة الوكيل المسخر والموكل بالغير في القوانين العربية المتأثرة بالفقه الإسلامي (نموذج القانون الأردني).	٢٠٦
المطلب الثالث : علاقة الوكيل المسخر بالموكل	٢٠٩
الباب الثالث : الاسباب العامة لانقضاء الوكالة التجارية	٢١٣
الفصل الاول : انقضاء الوكالة التجارية انقضاء مألوفا	٢١٤
المبحث الاول : انتهاء الوكالة التجارية بإتمام العمل محل الوكالة او فشل الوكيل في انجاز العمل المتفق عليه في عقد الوكالة	٢١٥
المطلب الاول : انتهاء الوكالة التجارية بإتمام العمل محل الوكالة	٢١٥
المطلب الثاني : فشل الوكيل في انجاز العمل المتفق عليه في عقد الوكالة	٢١٧
المبحث الثاني : انتهاء الاجل المضروب للوكالة	٢١٨
المطلب الاول : نطاق حرية الموكل والوكيل في تحديد مدة الوكالة	٢١٩
المطلب الثاني : مشكلة الوكالة التجارية المحددة المدة والوكالة التجارية غير المحددة المدة	٢٢١
المطلب الثالث : رفض طرفي عقد الوكالة تجديد العقد	٢٢٤
المطلب الرابع : عقد الوكالة المتضمن فترة التجربة	٢٢٧
الفصل الثاني : انقضاء الوكالة التجارية انقضاء مبسترا	٢٢٨
المبحث الاول : انقضاء الوكالة التجارية قبل اتمام العقد	٢٢٩
المبحث الثاني : التنازل عن عقد الوكالة	٢٣٤

المطلب الاول : التنازل عن عقد الوكالة من قبل الوكيل للغير	٢٣٥
المطلب الثاني : الانابة او الوكالة من الباطن	٢٣٨
المبحث الثالث : انقضاء الوكالة التجارية بإرادة الاطراف	٢٤١
المطلب الاول : انقضاء الوكالة التجارية بإرادة طرفيها	٢٤١
المطلب الثاني: انقضاء الوكالة بإرادة أحد طرفيها.	٢٤٤
النتائج	٢٥٠
التوصيات	٢٥٦
المراجع	٢٥٩
الملاحق	٢٧٤